وذلك بمجرد ظهور هذه البضائع ، ويجب ابلاغ ذلك الى السلطات ، وأن يذكر في التقرير المرفوع نوع وقيمة المواد ورقم رخصة التصدير » .

ومن الجدير بالذكر ان قرار الحظر يلغي من تاريخ صدوره جميع رخص التصدير الممنوحة للسلاح المتوجه للجمارك حتى ولو كان هذا السلاح جاهزا للشحن في المرافىء او في المطارات أو في مخارج الحدود البرية .

ومن جهة ثانية فان قرار الحظر هو عمل من أعمال السيادة تستطيع الدولة ان تقرره بصورة منفردة وعلى مسؤوليتها الدولية على هدى قواعد القانون والعرف الدوليين ، كما ان عليها واجب تنفيذ الحظر الجماعي الصادر عن منظمة اقليمية أو منظمة عالمية تنخرط في عضويتها سواء اشتركت في التصويت على قرار الحظر أو كانت مخالفة له ، لان قرارات المنظمات الدولية نادرا ما تنص على الاجماع ، كما ان قرارات المنظمة العالمية ( الجمعية العامة ) واجبة التنفيذ سواء أخذت بالاجماع او بالاكثرية .

وأما على **صعيد التعاون بين دول الحظر** لتنفيذ القرار الجماعي ، فانه يمكن اللجوء الى وسائل مختلفة لتحقيق هذا التعاون :

أ ــ فاذا كان القرار المتخذ بالحظر صادرا عن الجمعية العامة للامم المتحدة أو كان صادرا عن احدى المنظمات الاقليمية فانه سوف يكون من الملائم تشكيل لجان خاصة تتولى **الاشراف على تطبيق قرار الحظر** ويكون لها حق الاتصال المباشر مع حكومات الدول الاعضاء للتعاون معها على ازالة الصعوبات التي تعترض تنفيذ القرار ، وعلى أن ترفع اقتراحاتها وتوصياتها مرفقة بتقاريرها عن مراحل تنفيذ الحظر بشكل دوري ومتتابع الى الجهة أو الهيئة التي أصدرت القرار .

ب ــ اما اذا كان الحظر مطبقا عن طريق قرارات فردية صادرة عن الدول بصورة مستقلة عن الامم المتحدة ، فنرى أن واجبا اساسيا يقع على عاتق **جامعة الدول العربية** ، كمنظمة اقليمية ، وعلى عاتق **الدول العربية منفردة** ، لتتولى عن طريق الاتصال المستمر بحكومات الدول التي قررت الحظر ، وبالمنظمات الاقليمية والكتل الدولية التي تنتمي اليها ، وبحكومات الدول الاخرى أيضا التي لم تصدر قرارا بالحظر لسبب أو لآخر ، مهام انجاح الحظر المفروض والتعاون بين مختلف الجهات لتحقيق الغايات المشروعة التي طبق من أجلها الحظر وهي ارغام اسرائيل على الانسحاب من الاراضي التي احتلتها بصورة مخالفة للقانون الدولي واعادة الحقوق المغتصبة للشعب الفلسطيني .

ومن جهة أخرى فان **منظمة التحرير الفلسطينية** نفسها ، بما لها من اتصالات مع الحكومات والشعوب تمتلك وسائل كثيرة لانجاح قرارات تنفيذ الحظر ، باعتبارها صاحبة العلاقة المباشرة وممثلة الشعب الفلسطيني الذي يتحمل بالدرجة الاولى الاضطهاد والعدوان والانتهاكات الاسرائيلية للحقوق والواجبات الدولية .

ان حملة من **الدعاية المنظمة** عن طريق الدول الصديقة والدول الاشتراكية وبعض الدول الاوربية المؤيدة للعرب يجب أن تقترن بهذه الجهود كلها ، وينبغي أن يكون **شعار العمل** لتنفيذ الحظر هو « ارغام اسرائيل على تطبيق قرارات الامم المتحدة » لتظل مشروعية تنفيذ الحظر لاصقة بكل الاجراءات المتعلقة به من وجهة القانون الدولي ، والا يكون هنالك تفريق بين الدول المنتجة للسلاح والدول غير المنتجة له ، لان القصد هو حفظ السلام العالمي وتطبيق قواعد العدالة والحق ، وهذا يتطلب تعاونا كاملا بين مختلف الدول ، لان للحظر الارغامي مغزاه الادبي بالاضافة الى مفاعيله المادية ، كما